

## الأنشطة والخدمات الطلابية:

### أولاً: الأنشطة الطلابية:

من خلالها تنمي مواهبك وتلبي احتياجاتك عن طريق الأنشطة المذكورة، والخدمات التي تقدم لك.

#### النشاط الرياضي:

لبث الروح الرياضية وتشجيع المواهب الرياضية وتكوين الفرق الرياضية وإقامة المسابقات والمهرجانات الرياضية.

#### النشاط الاجتماعي والرحلات:

تنمية الروابط الاجتماعية عن طريق المسابقات الاجتماعية المختلفة والرحلات المتنوعة.

#### النشاط الفني:

تنمية النشاط الفني للطلاب وإبراز مواهبهم عن طريق المسابقات الفنية المختلفة والمهرجانات.

#### النشاط الثقافي:

تنمية الطاقات الأدبية والثقافية للطلاب عن طريق الندوات والمسابقات المختلفة.

#### نشاط الجلالة والخدمة العامة:

تنظيم أوجه نشاط حركة الكشف والإرشاد على الأسس السليمة ومبادئها وذلك عن طريق المعسكرات التدريبية وخدمة البيئة والمسابقات والمهرجانات.

#### نشاط الأسر الطلابية:

تكوين أسر طلابية بالكلية والعمل على التنسيق بين أنشطتها المختلفة، فعليك الاتصال بقسم رعاية الطلاب بالكلية وبادر بتسجيل اسمك بالنشاط الذي يناسبك لتستطيع ممارسته من خلال برامج معدة لذلك.

#### المعسكرات:

(تدريبية - خدمة عامة - شاطئية)، الاشتراك بالمعسكرات المركزية المختلفة، مثل (مرسي مطروح - الإسكندرية - بورسعيد - أبو بكر الصديق التابع لوزارة الشباب والرياضة - معهد إعداد القادة بحلوان التابع لوزارة التعليم العالي)، وذلك طبقاً للشروط التالية:

- أن تكون ممارساً لأحد الأنشطة المذكورة بعالية.
- أن تكون من المتفوقين علمياً وخلقياً.
- أن يشترك في ترشيحك لهذه المعسكرات رائد النشاط بالكلية والمشرف المسئول عن رعاية الطلاب.

## • عززي الطالب:

إذا كان لديك مشكلة نفسية أو دراسية أو شخصية أو مشكلة متعلقة بالأنشطة المختلفة فلتبادر بالاتصال بالأخصائي الاجتماعي بقسم رعاية الشباب بالكلية.

## ثانياً: الخدمات الطلابية:

الخدمات الطلابية التي تقدم لك للحصول على مساعدة مالية أو عينية ويشترط لاستحقاقها الآتي:

- ١) لطلاب الفرقة الأولى أن يكون الطالب مقيداً بالكلية مسدداً للرسوم الدراسية المقررة.
- ٢) طلاب الفرق الأخرى أن يكون الطالب مقيداً ومستجداً بفرقته.
- ٣) يتقدم الطالب الذي تنطبق عليه الشروط السابقة بطلب للحصول على الدعم، أو الإعانة، مرفق به ما يلي:
  - بحث اجتماعي من الوحدة الاجتماعية التابع لها سكن الطالب.
  - مفردات المرتب أو المعاش أو بيان بالدخل معتمداً من عدد (٢) موظفين، ويختم من المصلحة التابع لها.
  - صورة البطاقة العائلية، والأصل للإطلاع عليها.
  - بالنسبة للأجهزة التعويضية - سماعات الأذن - النظارات الطبية - العدسات اللاصقة - الإعانات الشهرية - مصاريف المدن الجامعية - صرف ملابس - الأمراض المزمنة والكوارث، يقوم الأخصائي الاجتماعي بعمل بحث بمعرفته، ويرفق بالطلب المستندات السابق ذكرها، وإرسالها للصندوق المركزي بالجامعة.
  - بالإضافة إلى تقرير طبي من الإدارة الطبية يفيد حالة الطالب الصحية ومدى احتياجه للإعانة.

## • صندوق التكافل الاجتماعي

يهدف صندوق التكافل الاجتماعي إلى توفير الرعاية الاجتماعية والاقتصادية اللازمة للطلاب غير القادرين حتى يتوفر لهم المناخ الملائم للدراسة والتحصيل.

### - خدمات صندوق التكافل الاجتماعي:

١. المساهمة في تسديد الرسوم الدراسية.
٢. المساهمة في تسديد رسوم المدن الجامعية للحالات الخاصة والمعوقين.
٣. شراء أجهزة تعويضية ودراجات بخارية ونظارات طبية.
٤. إعانات عينية (ملابس - أدوات دراسية).

٥. إعانات شهرية للطلاب المرضى بأمراض مزمنة أو مستعصية حتى يمن الله عليهم بالشفاء.

### - كيفية الحصول على الخدمة :

يتوجه الطالب إلى رعاية الطلاب بالكلية التابع لها ومعه المستندات الآتية:

١. البطاقة العائلية لولي الأمر وصورة منها.
٢. مفردات مرتب ولي الأمر أو سركي المعاش في حالة الإحالة إلى المعاش أو الوفاة.
٣. إثبات الإعاقة أو المرض أو كشف النظارة الطبية بمستشفى الجامعة.
٤. بحث اجتماعي من الوحدة الاجتماعية التابع لها سكن الطالب في حال (عمل ولي الأمر الحر أو الزراعي).

### اللائحة المنظمة لقواعد الصرف لصناديق التكافل

#### • التكافل الاجتماعي بالكليات:

- أولاً: تسديد جميع احتياجات الطلاب غير القادرين بكليات الجامعة من أرصدة التكافل بالكليات حتى الانتهاء من المبالغ الموجودة لديها وإحاطة صندوق التكافل الاجتماعي بالجامعة علماً بالمنصرف.

#### - شروط الاستفادة من صندوق التكافل الاجتماعي:

١. أن يكون الطالب مصري الجنسية.
٢. ألا يزيد متوسط دخل الفرد في أسرة الطالب عن ١٥٠ جنيه شهرياً.
٣. الحد الأقصى للاستفادة من الإعانة من صندوق الكلية ١٠٠ جنيه في التيرم الواحد ، على أن تعرض الحالات الاستثنائية على صندوق التكافل بالجامعة.
٤. أن يكون الطالب مستجد في فرقته ما لم يري مجلس إدارة الصندوق أن ظروفه الاجتماعية تبرر صرف المساعدة الاجتماعية له.
٥. فيما عدا حالات المعاقين من الطلاب لا يجوز أن يستفيد الطالب بأكثر من نوع من أنواع المساعدات إلا في حدود الحد الأقصى لقيمة المساعدة.
٦. ألا يكون الطالب قد صدر ضده قرارات جامعية تأديبية تتعارض مع تمتعه برعاية الصندوق.
٧. عدم صرف إعانات نقدية للطلاب إلا في حالات المرض ويكون الصرف عن طريق مجلس إدارة صندوق التكافل الاجتماعي بالجامعة.